1774 - عليكم بدين العجائز .

قال في المقاصد لا أصل له بهذا اللفظ ولكن عند الديلمي عن ابن عمر مرفوعا إذا كان آخر الزمان واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء وفي سنده محمد بن البيلماني ضعيف جدا قال ابن حبان حدث عن أبيه بنسخة منها مائتا حديث موضوعة فلا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره إلا للتعجب وقال في الدرر وسنده واه .

وقال القاري حديث موضوع وعند رزين في جماعة عن عمر بن الخطاب بن الخطاب أنه قال تركتكم على الواضحة ليلها كنهارها كونوا على دين الأعراب والغلمان والكتاب قال ابن الأثير في جامع الأصول أراد بقوله دين الأعراب والغلمان الوقوف عند قبول ظاهر الشريعة واتباعها من غير تفتيش وتنقير عن أقوال أهل الزيغ والأهواء ومثله قوله عليكم بدين العجائز انتهى وحكم الصغاني على حديث إذا كان آخر الزمان واختلفت الأهواء بالوضع